

## قرارات رئيس مجلس الوزراء

- |    |  |
|----|--|
| ٦٣ | قرار رقم ٨٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن تقرير المتفعة العامة على المقار رقم ٥ شارع سليم عبده<br>قسم الوايل بالقاهرة والذي تشغل مدرسة الحسية الابتدائية .. . . . .   |
| ٦٤ | قرار رقم ٩٣ لسنة ١٩٧٥ بتعيين السيد / محمود كامل عبد العزيز أحمد شوقى فى وظيفة<br>بمستوى الإدارية العليا بجهاز مدينة القاهرة الجوى .. . . . .   |
| ٦٥ | قرار رقم ٩٤ لسنة ١٩٧٥ بنقل مدير عام الإدارة البحرية بمصلحة الموانى والمطارات<br>للعمل مديرًا عاماً ملبياً مفاجئاً بالمصلحة المذكورة ، وتعيين مدير عام للإدارة البحرية<br>بمصلحة الموانى والمطارات من قمة مدير عام .. . . . . |
| ٦٦ | قرار رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧٥ بتعيين وكيل أول لوزارة الإعلام .. . . . .   |
| ٦٧ | قرار رقم ١٠٢ لسنة ١٩٧٥ بتقرير بعض الإعفاءات الحركية .. . . . .   |
| ٦٨ | قرار رقم ١٠٣ لسنة ١٩٧٥ ببيان أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٥٣<br>لسنة ١٩٦٧ .. . . . .  |
| ٦٩ | قرار رقم ١٠٤ لسنة ١٩٧٥ بتعيين رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للبريد .. . . . .  |
| ٧٠ | قرار رقم ١٠٥ لسنة ١٩٧٥ بتعيين مدير عام بجهاز التعاون الاقتصادي الدولي والعربي .. . . . .   |

وعلى القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٧٤ باستمرار العمل بأحكام القانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٣ بتنويع صلاحيات رئيس الجمهورية في إصدار قرارات بشأن ميزانية الحرب :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٤ بتنصيص اعتمادات الطوارئ للسنة المالية ١٩٧٤

### قرر القانون الآتي :

**مادة ١** — يعتمد فتح اعتماد إضافي باستخدامات موازنة صندوق الطوارئ للسنة المالية ١٩٧٤ بقيمة ١٢٦ مليون جنيه (إثنى عشر مليون وستمائة ألف جنيه) لمواجهة سداد الالتزامات المستحقة لعام ١٩٧٣ وذلك مقابل زيادة موارد الصندوق (إيرادات وفرض تعهيد موارد إضافية) بنفس القدر.

**مادة ٢** — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وتكون له قوته القانون، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر بجريدة الجمهورية في ١٧ الحرم سنة ١٢٩٥ (٢١ يناير ١٩٧٣)

أثر السادسة

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بـالقانون رقم ١ لـسنة ١٩٧٥

بشأن فتح اعتماد إضافي بموازنة صندوق الطوارئ للسنة المالية ١٩٧٤

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء صندوق الطوارئ ،

وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٣ بتنويع صلاحيات رئيس الجمهورية في إصدار قرارات بشأن ميزانية الحرب ،

وعلى القانون رقم ١٢٧ لـسنة ١٩٧٣ بربط موازنة صندوق الطوارئ للسنة المالية ١٩٧٤ ،

وعلى القانون رقم ١٢٩ لـسنة ١٩٧٣ بعد العمل بأحكام القانون رقم

لسنة ١٩٧٢ ،